

الناتجات العامة : يتوقع من الطالب بعد دراسة الوحدة والقيام بالأنشطة الولادة فيها أن يكون قادرًا على أن :

01 يتعرف على دور الإرادة السياسية للقيادة الهاشمية في تحديث المنظومة

02 يوضح المفاهيم والمصطلحات الولادة في الوحدة .

03 يكون ملماً بالأطر القانونية الناظمة للحياة السياسية.

04 يتبع أبرز مراحل التطور الدستوري في الأردن

05 يكون قادرًا على إظهار الوعي لمضامين قانوني الانتخاب والأحزاب السياسية لعام 2022

06 بناء اتجاهات إيجابية لدى الطلبة للمشاركة في الحياة السياسية .

قائمة المحتويات :

(3).....	الفصل الأول : تحديث المنظومة السياسية ودورها في تعزيز المشاركة السياسية
(4).....	• تحديث المنظومة السياسية : رؤية ملكية
(5).....	• تطور الحياة السياسية في الأردن.....
(7).....	• التطور الدستوري في الأردن
(8).....	• آلية تعديل الدستور الأردني
(10).....	الفصل الثاني : الديمقراطية والتعددية السياسية في الأردن
(11).....	• الديمقراطية ومراحل تطور الحياة السياسية ونشأة الأحزاب.....
(12).....	• الأحزاب السياسية في الأردن
(13).....	• مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها.....
(14).....	• جوهر عملية تحدث المنظومة السياسية.....
(16).....	• أبرز مضامين قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022
(23).....	• أبرز مضامين قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لعام 2022

الفصل الأول

تحديث المنظومة السياسية ودورها في تعزيز
المشاركة السياسية

تحديث المنظومة السياسية (رؤية ملوكية) :

تدخل الدولة الأردنية متوجهها الثانية مستندة إلى إرث كبير من الإنجاز والاستقرار ومتمسكة بإراده وطنية صلبة للتحديث والمزيد من التقدم والازدهار، وفي هذه المحطة الكبرى في تاريخنا الوطني جاءت الرسالة الملكية واضحةً الأهداف ومملوءة بالعزز على إحداث نقلة نوعية في الحياة البرلمانية والحزبية، تليق بالأردنيين والأردنيات وبإنجازات دولتهم ونظامهم السياسي على مدى المئوية الأولى، وعلى نحو يضمن التأسيس لحياة برلمانية وحزبية فاعلة وقدرة على إقناع الناخبين بظروفها، وقدرة كذلك على التخلص من تشوّهات الماضي البعيد والقريب التي ألمت بالعمل العزبي والبرلماني، وهو ما سيقود إلى التأسيس لمرحلة متقدمة في أداء السلطة التنفيذية لمسؤوليتها، وفي قوة المؤسسات السياسية وتكاملها وانضباطها وفقاً لأحكام الدستور الأردني العتيدي وبما يشعر المواطن أنه أسماً عمل السلطتين التشريعية والتنفيذية.

إن تحديث المنظومة السياسية يعني تحشين نوعية حياة الأردنيين والأردنيات، والوصول بهم إلى مجتمع ثري برأسماله البشري والاجتماعي الفاعل، يؤدي أفراده ما هو متوقع منهم من أدوار، وينهضون بمسؤولياتهم في خطط التنمية الوطنية. والتحديث السياسي هو الذي يدشن الطريق إلى مجتمع لا يحول أفراده اختلافهم إلى خلاف، بل يبنون، متضامنين، مجتمعاً متعددًا، غنياً بتنوع مكوناته الفكرية والدينية والعرقية، توحدهم، على تعددتهم، الهوية الوطنية، والاعتراف بأن التنوع قوة والتعددية السياسية مصدرٌ للتكامل والاندماج والتقدُّم.

لقد شكلت الأوراق النقاشية الملكية تجدیداً للفلسفة الدولة الأردنية السياسية والاجتماعية، إذ أطلق جلالة الملك من خلال هذه الأوراق صيغة حداثية مبتكرة ومتقدمة لإدارة النقاش العام، وقدم سلسلة من المقاييس لتحديث الدولة والمجتمع؛ لهذا اعتمدت هذه الأوراق مرجعية أساسية لعملية التحديث، ومهّدت الطريق لنضوج الرؤية الوطنية لعملية التحديث السياسي نشاط : اقرأ النصوص الآتية من رسالة جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين بتشكيل اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية ثم أجب عن الأسئلة التي تليها:

اليوم ونحن على أبواب مرحلة جديدة من مراحل البناء والتحديث، فإنني أعهد إليك برئاسة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، تكون مهمتها وضع مشروع قانون جديد للانتخاب ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسية، والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكماً بالقوانين وأليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتمثيل البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة".

إننا عازمون على إحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية والبرلمانية، على نحو يضمن الأهداف والطموحات المرجوة في المستقبل، والأمل معقود عليكم للخروج بإطار تشريعي يؤسس لحياة حزبية فاعلة قادرة على إقناع الناخبين بظروفها، للوصول إلى برمان قائم على الكتل والتيارات البرامجية، والتأسيس لمرحلة متقدمة في أسلوب ممارسة السلطة التنفيذية لمسؤولياتها استناداً لقواعد وأحكام الدستور الأردني العتيدي..

"إن مسؤوليتكم اليوم تمثل بوضع مشاريع قوانين توافقية تضمن الانتقال المدرج نحو تحقيق الأهداف المستقبلية كاملة، والتمثيل العادل للمواطنين على امتداد الوطن، وخدمتهم في حاضرهم، وتستشرف تطور حياتهم ومستقبلهم . إننا نخطو اليوم أول خطواتنا في منوية الدولة الثانية، ونريد أن يكون أول ما يسجله تاريخنا الوطني، أنها بدأت بجهد وطني مخلص وحيث نحو مزيد من التطوير والتقدير".

1. مادلالات ربط جلالة الملك خطوات تحدث المنظومة السياسية بمنوية الدولة الثانية؟
2. ما الإشارات التي يهدف جلالة الملك إلى تأكيدها في عبارة "إننا عازمون على إحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية والبرلمانية"؟
3. ما شكل البرلمان المستقبلي، وفقاً للرؤية الملكية، والتي تطمح للوصول إليه؟
4. ما أهمية تطوير التشريعات الناظمة للحياة السياسية (قانوني الأحزاب السياسية والانتخاب) كما تبيّنها الرسالة الملكية؟

تطور الحياة السياسية في الأردن

فيما يتعلّق بتطور الحياة السياسية في الأردن نجد أنّ من أهمّ ميزات النظام السياسي الأردني: الاستجابة والمرنة المسؤولة ومواكبة كلّ المستجدّات المحليّة والإقليميّة والدوليّة. عليه، فإنّ عملية التطوير والتحديث في الأردن شاملة لكلّ النواحي السياسيّة والاقتصاديّة والتشريعية والتّعلميّة والاجتماعيّة وغيرها، كما أنه يسيراً بخطى ثابتة ووأنقة متّبّعة نحو الوصول إلى الحكومات البرلمانية. وقد بدأت عملية التطوير والتحديث في العصر الحديث في الأردن بعودة الحياة التّنائيّة عام 1989م وعودة الحياة الحزبيّة عام 1992م، وما زالت مستمرة.

وتعد الأوراق النقاشية للملك عبدالله الثاني مرجعية لعملية التطوير والتحديث المنظومة السياسية حيث إنّ الملك عبدالله الثاني ابن الحسين يتبنّي رؤية واضحة لعملية التطوير والتحديث الشامل وتحسين مستقبل الديمقراطية في الأردن ومستواها، وقد ظهر ذلك جلياً من خلال العديد من الأوراق النقاشية التي تؤكد ذلك. حيث جاءت الورقة النقاشية الأولى بعنوان "مسيرتنا نحو بناء الديمقراطية المتّجدة" واحتوت على عدد من المضامين الفرعية التي تتناول النّظام الديموقراطي وإجراء الانتخابات التّنائيّة واحترام الرأي الآخر والمواطنة والمساءلة والحوار والتّوافق والشّراكة في التّضحيات والمكافآت، أما الورقة النقاشية الثانية فجاءت بعنوان "تطوير نظامنا الديموقراطي لخدمة جميع الأردنيين"، وقد احتوت مضمون فرعية هي: الأنظمة الديموقراطية، الحكومات البرلمانية، التّحول الديموقراطي، بروز الأحزاب الوطنية الفاعلة، تطوير عمل الجهاز الحكومي، تغيير الأعراف البرلمانية. وجاءت الورقة النقاشية الثالثة بعنوان "أدوار تنتظّرنا لنجاح ديمقراطيتنا المتّجدة" بالمضامين الفرعية الآتية: الممارسة السياسيّة في الحكومة البرلمانية ومبدأ الفصل والتّوازن بين السلطات وأدبيات الرّقابة، وإشراك النّواب في الحكومة، والتّوازي مع نضج العمل السياسي التّنائي الحزبي، وتطوير الجهاز الحكومي، وتعزيز الثقافة الديموقراطية، وارتفاع دور الملكية الدستوريّة الهاشميّة. فيما أكدت الورقة النقاشية الرابعة "التمكّن الديموقراطي والمواطنة الفاعلة" بمضامين فرعية، هي: متطلبات التّحول الديموقراطي ومراقبة الأداء السياسي والمشاركة السياسيّة والثقافة

الديمقراطية والمواطنة الفاعلة والانخراط في الحياة السياسية والاحترام المتبادل . أما الورقة النقاشية الخامسة ف أكدت "عميق التحول الديمقراطي" ، ومضمونها الفرعية: محطات الإنجاز التشريعي وإصلاح التشريعات والنظم الديمقراطية ومحطات الإنجاز المؤسسي وإنشاء محكمة دستورية واستحداث هيئة مستقلة للانتخاب وتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة ودعم المركز الوطني لحقوق الإنسان وتطوير القطاع العام وتعزيز الثقافة الديمقراطية والتركيز على الاعتدال والتسامح والافتتاح والتعددية واحترام سيادة القانون . والورقة النقاشية السادسة جاءت بعنوان "سيادة القانون أساس الدولة والدنية" وتضمنت الآتي: مسؤولية تطبيق القانون وإنفاذه والمساواة والعدالة والنزاهة وممارسة الحياة الانتخابية ومحاربة الواسطة والمحسوبية وتطوير الجهاز القضائي وسيادة القانون عماد الدولة المدنية . بينما جاءت الورقة النقاشية السابعة بعنوان "بناء قدراتنا البشرية وتطوير العملية التعليمية جوهرة هيبة الأمة" ، وتضمنت المضمون الفرعية الآتية: تعزيز التعاون مع الدول العربية والتركيز على التعليم والاستثمار في مستقبل الأبناء والتعلق إلى أردن قوي والتركيز على المناهج الدراسية وتنمية الموارد البشرية .

ومن أهم ملامح عملية التطوير والتحديث التي أنجزت في عهد الملك عبدالله الثاني:

1. التعديلات الدستورية

شهد عام 2011 م العديد من التعديلات الدستورية هدفت إلى: تعزيز صلاحيات السلطة التشريعية وتحصين مجلس النواب من الحل وإنشاء هيئة مستقلة للانتخاب، وأن يكون الطعن في نيابة أعضاء مجلس النواب أمام القضاء العادي، وإنشاء محكمة دستورية، وإلغاء المجلس العالي لتفصير الدستور، ومحاكمة الوزراء أمام القضاء العادي، و حدوث تطور كبير في مجالات الحقوق والحرفيات الفردية والجماعية.

2. إنشاء المحكمة الدستورية في عام 2012م

حيث تُعد هيئة قضائية دستورية مستقلة قائمة بذاتها وعدد أعضائها تسعة على الأقل، من بينهم الرئيس، يعينهم الملك؛ وقد ألغى المجلس العالي لتفصير الدستور، وأُسنئت المهام الآتية إليها:

○ الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة.

○ تفسير نصوص الدستور.

3. إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب في عام 2012م :

حيث تعد هيئة دستورية مستقلة تتمتع بشخصية اعتبارية وياستقلال مالي وإداري وتكون مهمتها الإشراف على العملية الانتخابية النيابية وإدارتها في كل مراحلها، وعلى أي انتخابات أخرى يقررها مجلس الوزراء، وعلينا أن تتخذ القرارات والإجراءات اللازمة لتمكينها من إدارة انتخابات نزيهة وحيادية وشفافة تستند على مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وسيادة القانون .

4. صدور قوانين إصلاحية عديدة في العام 2015 : تستهدف بناء نظام ديمقراطي فاعل يهدف إلى إشراك الجميع فيه، سواء للانتخابات النيابية، أو البلدية أو مجالس المحافظات أو الأحزاب السياسية، الذي ستنظر له لاحقاً في معرض حديثنا عن الأحزاب السياسية في الأردن .

5. **تحديث المنظومة السياسية 2022** : حيث تم إصدار قانون جديد للانتخاب وقانون جديد للأحزاب السياسية، وإقرار عدد من التعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقوانين وأليات العمل النبأي، وتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة.

6. **تعديل الدستور لعام 2022** : لترسيخ مبدأ سيادة القانون، وتكرис مبدأ الفصل بين السلطات، وتعزيز استقلالية العمل البرلماني بما يضمن فعالية الكتل النبأية البرامجية، ويكشف الدور الدستوري الرقابي لأعضاء مجلس الأمة وتطوير الأداء التشريعي وتعزيزه والنهوض به، ولتمكين المرأة والشباب ذوي الإعاقة وتعزيز دورهم ومكانتهم في المجتمع.


كما هدفت التعديلات الأخيرة إلى تطوير آليات العمل النبأي لمواكبة التطورات السياسية والقانونية التي شهدتها النظام الدستوري الأردني منذ صدور الدستور عام 1952 بما يعزز منظومة العمل العجزي والحياة السياسية بشكل عام، وملحق أعضاء مجلس النواب الحق في اختيار رئيس المجلس وتقديم أدائه سنوياً ومنح ثلثي أعضاء المجلس حق إقالة رئيسه، فضلاً عن تحصين الأحزاب السياسية وحمايتها من أي تأثيرات سياسية وإناطة صلاحية الإشراف على تأسيسها ومتابعة شؤونها بالهيئة المستقلة كوطها جهة محايده ومستقلة عن الحكومة بما يعزز مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص والنأي عن أي تأثيرات حكومية، وتوحيد الاجتهد القضاياني الصادر في الطعون المقدمة في صحة نبأة أعضاء مجلس النواب، وتكرس مبدأ الشفافية وتكافؤ الفرص بين المرشحين للانتخابات النبأية، وتكرس قاعدة عدم تضارب المصالح وتشديد القيود على التصرفات والأعمال التي يحظر على أعضاء مجلس الأعيان والنواب القيام بها أثناء عضويتهم.

وتتجدر الإشارة إلى أن هذه التعديلات تضمنت إنشاء مجلس الأمن القومي ليختص بالشؤون العليا المتعلقة بالأمن والدفاع والسياسة الخارجية.

التطور الدستوري في الأردن:

يشير مفهوم الدستور إلى مجموعة القواعد القانونية التي تبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها ، وينظم السلطات للدولة من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات بين السلطات الثلاث والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، وببعض الضمانات لها تجاه السلطة.

ومن تعريف الدستور نجد أن هناك فوارق بينه وبين كل من (القانون، والنظام، والتعليمات) فالقانون: تشريع يُسنّ لتطبيق أحكام الدستور، تُعدُّ مشروعه الحكومة، ويُقرره مجلس الأمة بشقيقه، وينشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمياً. في حين أن النظام: هو تشريع يُسنّ لتطبيق أحكام القانون، تُعدُّ مشروعه الدائرة، أو المؤسسة أو الهيئة أو الوزارة المسؤولة عن تطبيق أحكام القانون المعنى، ويُقرره مجلس الوزراء بعد أن يعيد ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء صياغته، وتتصدر الإرادة الملكية السامية بالموافقة عليه وينشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمياً. أما التعليمات: فهي تشريع يُسنّ لتطبيق أحكام القانون أو النظام، تُعدُّ مشروعه الدائرة أو المؤسسة أو الهيئة المسؤولة عن تطبيق أحكامه، ويُقرره مديرها، أو رئيسها، أو مجلس إدارتها، أو وزيراً المعنى، وينشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمياً. والشكل الآتي يوضح الهرم التشريعي:



وفيما يتعلق بالحرّيات، فقد ضمن الدستور ما يأتي: الحرّة الشخصية مصونة، كل اعتداء على الحقوق والحرّيات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليها القانون، وتنوع وسائل التعبير عن الرأي، بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بما يتوافق مع القانون وحرّة الصحافة والطباعة ضمن حدود القانون، وحق الأردنيين في الاجتماع وتأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية لغايات مشروعية وبنوّاها سلّمية، و لكل أردني حق في تولي المناصب العامة بالشروط المعينة في القانون أو الأنظمة.

نشاط :

- ارجع إلى مواد الدستور الأردني وحدد المواد الدستورية التي تضمن الحرّيات السابقة.
- ماذا يعني لك أن الدستور ضمن الحرّيات السابقة.
- اختر إحدى هذه المواد وناقشها مع زملائك .

آلية تعديل الدستور الأردني:

يعتبر الدستور الأردني لسنة 1952 وتعديلاته من الدساتير الجامدة، وذلك حسب الأغلبية المطلوبة لتعديلاته في نص المادة (1/126) من الدستور. حيث تنص:

تطبق الأصول المبينة في هذا الدستور بشأن مشاريع القوانين على أي مشروع لتعديل هذا الدستور ويُشترط لإقرار التعديل أن تجيزه أكثريّة الـ٣٢ من أعضاء كل من مجلس الأعيان والنواب وفي حالة اجتماع المجلسين وفقاً للمادة (٩٢) من هذا الدستور يُشترط لإقرار التعديل أن تجيزه أكثريّة الـ٣٢ من أعضاء المجلس المشتركة وفي كلتا الحالتين لا يعتبر نافذ المعمول ما لم يصادق عليه الملك".

ونستخلص مما سبق أن تعديل الدستور لابد أن يمر بالمراحل الآتية:

3

إقرار التعديل بالتصويت عليه بأكثرية الثلثين من مجلسي الأعيان والنواب كلا على حده . ومصادقة جلالة الملك عليه.

2

إعداد مشروع التعديل؛ حيث تُعدُّ الحكومة ذلك

1

اقتراح التعديل من قبل السلطة التنفيذية أو عشرة أعضاء من أيٍ من المجلسين (النواب والأعيان).

وتجدر الاشارة الى انه في حال الاختلاف بين مجلس النواب والأعيان فإنه تعقد جلسة مشتركة تضم (مجلس الأعيان ، ومجلس النواب) ويكون اقرار التعديلات باكثرية الثلثين.

الفصل الثاني

الديمقراطية والتعددية السياسية في الأردن

الديمقراطية ومراحل تطور الحياة السياسية ونشأة الأحزاب

كلمة الديمقراطية مشتقة من الكلمة اليونانية Demos، وتعني عامة الناس، والنصف الثاني kratia وتعني حكم أي حكم عامة الناس، والديمقراطية بمفهومها العام هي: العملية السلمية لتبادل السلطة بين الأفراد أو الجماعات التي تؤدي إلى إيجاد نظام اجتماعي مميز يؤمن به المجتمع كله ويسير عليه سيراً أخلاقياً اجتماعياً.



لارئ مجلس نواب الأردن

- | | | | | | | | | | | |
|-------------------|-----------------|---------------------|--------------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|
| ١- ممثل صورت مازن | ٤- ساكت بامساها | ٧- رئيس مدفع السهام | ٩- رئيس تشريعية انتخابات | ١٢- رئيس على النائب | ١٥- رئيس مجلس العطوان | ١٨- رئيس مجلس العطوان | ٢١- رئيس مجلس العطوان | ٢٤- رئيس مجلس العطوان | ٢٧- رئيس مجلس العطوان | ٣٠- رئيس مجلس العطوان |
| ٢- ممثل ابراهيم | ٥- رئيس مجلس | ٨- مسلح بالذخيرة | ١٠- رئيس مجلس العطوان | ١٣- رئيس مجلس العطوان | ١٦- رئيس مجلس العطوان | ١٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٢- رئيس مجلس العطوان | ٢٥- رئيس مجلس العطوان | ٢٨- رئيس مجلس العطوان | ٣١- رئيس مجلس العطوان |
| ٣- ممثل ابراهيم | ٦- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١١- رئيس مجلس العطوان | ١٤- رئيس مجلس العطوان | ١٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٤- ممثل ابراهيم | ٧- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٢- رئيس مجلس العطوان | ١٥- رئيس مجلس العطوان | ١٨- رئيس مجلس العطوان | ٢١- رئيس مجلس العطوان | ٢٤- رئيس مجلس العطوان | ٢٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٥- ممثل ابراهيم | ٨- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٣- رئيس مجلس العطوان | ١٦- رئيس مجلس العطوان | ١٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٢- رئيس مجلس العطوان | ٢٤- رئيس مجلس العطوان | ٢٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٦- ممثل ابراهيم | ٩- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٠- رئيس مجلس العطوان | ١٣- رئيس مجلس العطوان | ١٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٧- ممثل ابراهيم | ١٠- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١١- رئيس مجلس العطوان | ١٤- رئيس مجلس العطوان | ١٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٨- ممثل ابراهيم | ١١- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٢- رئيس مجلس العطوان | ١٥- رئيس مجلس العطوان | ١٨- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٩- ممثل ابراهيم | ١٢- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٣- رئيس مجلس العطوان | ١٦- رئيس مجلس العطوان | ١٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٠- ممثل ابراهيم | ١٣- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٤- رئيس مجلس العطوان | ١٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١١- ممثل ابراهيم | ١٤- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٥- رئيس مجلس العطوان | ١٨- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٢- ممثل ابراهيم | ١٥- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٦- رئيس مجلس العطوان | ١٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٣- ممثل ابراهيم | ١٦- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٧- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٤- ممثل ابراهيم | ١٧- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٨- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٥- ممثل ابراهيم | ١٨- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ١٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٦- ممثل ابراهيم | ١٩- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٧- ممثل ابراهيم | ٢٠- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٨- ممثل ابراهيم | ٢١- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ١٩- ممثل ابراهيم | ٢٢- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٠- ممثل ابراهيم | ٢٣- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢١- ممثل ابراهيم | ٢٤- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٢- ممثل ابراهيم | ٢٥- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٣- ممثل ابراهيم | ٢٦- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٤- ممثل ابراهيم | ٢٧- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٥- ممثل ابراهيم | ٢٨- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٦- ممثل ابراهيم | ٢٩- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |
| ٢٧- ممثل ابراهيم | ٣٠- رئيس مجلس | ٩- مسلح بالذخيرة | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٠- رئيس مجلس العطوان | ٢٣- رئيس مجلس العطوان | ٢٦- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٢٩- رئيس مجلس العطوان | ٣٢- رئيس مجلس العطوان |

ومن مراحل تطور الحياة السياسية في الأردن مرحلة المجالس النيابية الأولى على الاعتبارات الوطنية، الأمر الذي أدى إلى حظر الأحزاب السياسية وفرض الأحكام العرفية. فلا يمكن القبول بالتدخل الخارجي، أو الاستقواء على النظام السياسي، أو اللجوء إلى القوة والمحاولات الانقلابية.

ومراحل تطور الحياة السياسية في الأردن مرحلة المجالس النيابية الأولى من عام 1978 حتى عام 1984 حيث ملأ الفراغ بهذه المجالس التي عين الملك أعضاءها بتناسب من رئيس الوزراء، وكانت مهمتها تقديم الرأي والمشورة. وفي عام 1984م صدرت الإرادة الملكية بإعادة مجلس النواب المنحل للانعقاد، وجرت انتخابات فرعية في الضفة الشرقية ملء المقاعد الشاغرة، وبقي حتى العام 1988م. وحُلّ المجلس بعد إعلان فك الارتباط القانوني والإداري بين الضفتين.

واستؤنفت الحياة النيابية في الأردن مرة أخرى عام 1989م عندما استجابت القيادة الهاشمية إلى التحولات الدولية والمطالب الشعبية الداعية إلى الانفتاح والتقدم وتعزيز قيم العدالة والتزاهة والحرية، فتم إقرار القوانين الناظمة للحياة السياسية كالانتخاب والأحزاب وصدور الميثاق الوطني الذي رسم خريطة الإصلاح السياسي. إن التحديث السياسي في الفهم الأردني يعني الانتقال إلى نظام سياسي متتطور يبني الأردنيون والأردنيات من خلاله نموذجهم الديمقراطي وبمواصفات أردنية ويفيد من

وقد بدأت الديمقراطية مبكراً في الأردن؛ حيث انتُخبت خمسة مجالس شرعية لإشراك الشعب في اتخاذ القرارات من عام 1929 وحتى 1946، كما انتُخب أول مجلس نواب في الأردن عام 1947. واستطاعت الأحزاب الأردنية خوض الانتخابات والوصول إلى البرلمان، وبرزت كتل سياسية قوية استطاعت تشكيل أول حكومة برلمانية في عام 1956، مثلت تجربة مهمة في التاريخ السياسي الأردني، لكن ظروفها معقدة داخلية وإقليمية ساهمت في إخفاق تلك التجربة وتعطيل الحياة الحزبية، لعل أبرزها عدم نضوج الأداء السياسي للأحزاب في ذلك الوقت، والقصور في فهم حدود العمل الديمقراطي، وتجسد ذلك في خلط الحكومة بين مفهومي الولاية الدستورية والاستفراد بالحكم، ومنح الامتدادات العقائدية الخارجية الأولوية على الاعتبارات الوطنية، الأمر الذي أدى إلى حظر الأحزاب السياسية وفرض الأحكام العرفية. فلا يمكن القبول بالتدخل الخارجي، أو الاستقواء على النظام السياسي، أو اللجوء إلى القوة والمحاولات الانقلابية.

التراث الإنساني للديمقراطية، والنموذج الديمقراطي الأردني نابع من الداخل، ويعكس الإرادة السياسية الوطنية، ويعبر عن مصلحة وطنية حقيقة، هذا النموذج لا يقبل الوصفات الخارجية ولا يقبل التدخل الخارجي، كما لا يقبل الامتدادات العقائدية والتنظيمية للأحزاب والتنظيمات السياسية.

الأحزاب السياسية في الأردن:

من المؤكد أن ثمة عوامل مختلفة أسمحت في بروز الأحزاب، سواء بالمفهوم الجمعي، أو بالمفهوم السلوكي الوظيفي، ومن أهمها: أولًا: ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالبرلمانات، ووظائفها في النظم السياسية المختلفة؛ إذ إنه مع وجود البرلمانات ظهرت الكتل النيابية التي كانت نواة لبزوغ الأحزاب.

ثانيًا: ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالتجارب الانتخابية في العديد من بلدان العالم، وهي التجارب التي جاءت مع سيادة مبدأ الاقتراع العام، عوضًا عن مقاعد الوراثة ومقاعد التلاء.

ثالثًا: ظهور منظمات الشباب والجمعيات الفكرية والهيئات الدينية والنقابات، وقد سعت بعض هذه المؤسسات إلى تنظيم نفسها على نحو أكبر من كونها جماعات مصالح تحقق الخدمة لأعضائها.

رابعًا: ارتباط نشأة الأحزاب السياسية- في بعض الأحيان وليس دائمًا- بوجود أزمات التنمية السياسية؛ فقد أدت أزمات مثل الشرعية والمشاركة والاندماج إلى نشأة العديد من الأحزاب السياسية.

وهناك عدة نظريات حول نشأة الأحزاب أبرزها:

- **النظرية المؤسسية:** حيث تطورت الأحزاب السياسية من خلال الكتل البرلمانية خاصة في الولايات المتحدة وبريطانيا، إذ تحولت الكتل البرلمانية إلى أحزاب سياسية.

- **نظرية الأزمة التاريخية:** نشوء الأحزاب السياسية نتيجة حدوث أزمات وتحول بعض النظم السياسية من مرحلة تقليدية إلى مرحلة محدثة.

- **النظرية التنموية:** ارتباط نشأة الأحزاب السياسية بالتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من خلال عمليات التنمية السياسية والتحديث السياسي والإصلاحات السياسية.

تصنيف الأحزاب السياسية:

من التصنيفات التي تصنف الأحزاب السياسية على أساسها (عقائدية أو أيديولوجية، والأحزاب البرامجية) وفيما يلي توضيح لتلك التصنيفات:

نشاط : إجراء حوار يتم خلاله طرح الأسئلة الآتية :
• ما هي الأيديولوجية التي تمثلها الأحزاب في الحياة السياسية؟
• هل يقبل الشباب على الاشتراك في النشاطات الحزبية؟
• هل تبني الأحزاب الأردنية برامج واضحة للتطوير في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية؟

- **الأحزاب العقائدية أو الأيديولوجية:** يقوم الحزب فيها على أساس عقيدة سياسية تقدم تفسيراً شاملًا سياسياً واقتصادياً واجتماعياً للواقع، مثل الأحزاب الشيوعية أو الاشتراكية أو الأحزاب ذات الطابع القومي أو الأحزاب الدينية.

○ الأحزاب البرامجية: وهي أحزاب تملك برامج عملية في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتركز على البرامج والسياسات أكثر من التركيز على الأيديولوجيا مثل الأحزاب الموجودة في الولايات المتحدة وبريطانيا.

مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها:

يمكن تقسيم مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها إلى عدد من المراحل توردها على النحو الآتي:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل الاستقلال (1921-1946):

وتميزت هذه المرحلة بعمق التأثير البريطاني في الحياة السياسية في إمارة شرق الأردن، لا سيما عرقلة محاولات تطوير نظام سياسي كما لاحظنا في تطور الحياة الدستورية.

المرحلة الثانية: مرحلة وحدة الضفتين:

امتدت هذه المرحلة من وحدة الضفتين ولغاية تاريخ حظر الأحزاب السياسية في الأردن، وقد أسممت مجموعة من التطورات بالغة الأهمية في تبلور الأحزاب السياسية في هذه المرحلة، ومن أبرزها :

- إعلان الوحدة بين الضفة الغربية وشرق الأردن، وهو ما أثر في النسيج الاجتماعي والسياسي والاقتصادي الأردني.

- صدور دستور 1952، الذي سبقت الإشارة إلى أهم محاوره، لا سيما السماح بتأسيس الأحزاب السياسية.

- تداعيات تنامي الفكر القومي العربي وتنامي الفكر الاشتراكي في دول العالم النامي، ومنها الأردن.

المرحلة الثالثة: صدور قانون الأحزاب عام 1992

وقد عرف قانون الأحزاب الأردني لعام 1992 الحزب بأنه: "تنظيم سياسي يتتألف من جماعة من الأردنيين وفقاً للدستور وأحكام القانون؛ بقصد المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية".

أما أبرز سمات هذه المرحلة، فهي كما يأتي:

- ❖ نسبة كبيرة من هذه الأحزاب أحزاب قديمة، فقد أغلبها جاذبيته الشعبية.

- ❖ الأحزاب الجديدة لا تدعو كونها أحزاباً ذات طابع شخصي؛ حيث تتمحور حول أشخاص أكثر منها حول برامج وعقائد واضحة ومبلورة.

- ❖ الضعف الشديد في الانتساب إلى الأحزاب الجديدة والقديمة.

❖ تنامي مؤسسات المجتمع المدني جعلها أكثر جذبًا من الأحزاب، وهو اتجاه عالمي لا يقتصر على الأردن فقط.
المرحلة الرابعة: صدور قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022:
وسيتم الحديث عن هذه المرحلة بالتفصيل عند تناول موضوع عملية تحديث المنظومة السياسية لاحقًا.

جوهر عملية تحديث المنظومة السياسية:

من جوهر عملية تحديث المنظومة السياسية صدور قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022، وقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة (2022) ونوردهما على النحو الآتي :

أولاً: قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022


جاءت التوجهات الملكية السامية، مع دخول الدولة الأردنية مئويتها الثانية، بإجراء تحديث وتطوير على قانون الأحزاب السياسية ، وتم ذلك بإقرار القانون الجديد رقم 7 لسنة 2022 من قبل مجلس الأمة بمجلسه الأعيان والنواب وتم نشره بالجريدة الرسمية في 14 نيسان 2022.
والأحزاب السياسية بمفهومها العام تعرف بأنها تنظيمات تضم بين صفوفها مجموعة أشخاص يتشاركون الآراء ذاتها حول طريقة تنظيم شؤون المجتمع والدور الموكل إلى مؤسسات الحكم وطريقة تعاطي هذه المؤسسات والمواطنين مع بعضهم البعض، كما تعتبر الأحزاب السياسية قنوات للتعبير عن أفكار المواطنين وأرائهم وتتنافس فيما بينها للوصول إلى قبة البرلمان والحصول على أكبر عدد ممكن من المقاعد سعياً إلى تحقيق رؤيتها وبرامجهما. ووفقاً لقانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 فقد جاء تعريف الحزب بأنه:

المادة (3): الحزب هو تنظيم سياسي وطني، يتتألف من أردنيين تجمعهم قيم المواطنة وأهداف وبرامج ورؤى وأفكار مشتركة، ويهدف إلى المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرق سلمية ديمقراطية لغايات مشروعية ومن خلال خوض الانتخابات بأنواعها، بما فيها الانتخابات النيابية وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها وفقاً للمادة (35) من الدستور.

انطلاقاً من أهمية تطوير القوانين السياسية وتحديثها، وإيماناً بالدور الذي تؤديه الأحزاب في الحياة السياسية الأردنية، يوصفها الحالة التنظيمية الأرق في أي مجتمع للتعبير عن المواقف والمصالح، جاء قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 للأسباب الآتية:

- تمكين الأحزاب من الوصول إلى تشكيل حكومات برلمانية حزبية، أو المشاركة فيها.

- توسيع تمثيل الأحزاب للمجتمع الأردني عبر تحفيز المواطنين والمواطنات على تشكيل أحزاب سياسية برامجية، والمشاركة فيها بحرية وفاعلية.
 - تعزيز الدور السياسي للمرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الحزبية وال العامة.
 - تسهيل مهمة الأحزاب في تأهيل القيادات السياسية الكفؤة وخاصة الشابة منها.
 - تمكين الأحزاب من المشاركة في الانتخابات.
- ووفقاً لهذه الأسباب فقد ضمن قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 العديد من التعديلات، من أبرزها :



ولقد بين قانون الأحزاب رقم (7) لسنة 2022 بأنه لا يجوز تأسيس حزب على أساس دينية أو طائفية أو عرقية أو فئوية أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل.

- نافش : هذه العبارة المقابلة مع زملائك.
- ما المبادئ التي تعتقد أنه يجب أن يؤسس عليها الحزب السياسي.
 - هل توافق المبادئ التي اقترحها مع ما جاء به القانون ضمن سياق المادة (5) من الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022.

أبرز مضامين قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022:

جاء قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 بمضامين مهمة من أبرزها :

1) السعي إلى التحول إلى أحزاب برامجية فاعلة: وبأي هذا الأمر من خلال:

- التأكيد على دور الحزب في خوض الانتخابات النيابية وأي انتخابات أخرى، وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها.
- يؤسس الحزب على أساس المواطنة والمساواة بين الأردنيين، والالتزام بالديمقراطية، واحترام التعددية السياسية.
- لا يجوز تأسيس الحزب على أساس دينية أو طائفية أو عرقية أو فئوية، ولا على أساس التفرقة بسبب الجنس.
- اوجب القانون على الحزب أن ينشر على موقعه الإلكتروني برنامجه الذي يحدد فيه رؤيته وأهدافه وخططه وحلوله إزاء القضايا الأساسية في المجالات المختلفة..

2) مشاركة الشباب في الحياة الحزبية:

يتميز الأردن بأنه دولة فتية، حيث إن ما نسبته 63% من سكانه هم ضمن الفئة العمرية الأقل من 30 عاماً. فشرحة الشباب هي الشريحة الأوسع مما يستوجب أن تنظر الأحزاب السياسية إلى الشباب على أنهم مصدر قوة يساهم إلى حد كبير في تطوير بلادهم، وانتمائهما، واستقرارها. إلا أنهم يحتاجون إلى الدعم والاستثمار المناسبين لإبراز طاقاتهم.

ولقد أخذت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية الشباب في الاعتبار مما انعكس إيجاباً على قانوني الانتخاب والأحزاب لسنة 2022 من خلال النصوص القانونية التي تيرز أهمية وجود الشباب ضمن الأحزاب السياسية والضمانات القانونية للحماية وعدم التعرض لمنتسبي الأحزاب ومنهم الشباب وفقاً لنص المادة (4).

المادة (4) -

- أ- للأردنيين الحق في تأسيس الأحزاب والانساب إليها وفقاً لأحكام الدستور وهذا القانون.
- ب- يُمنع التعرض لأي أردني بما في ذلك المساس بحقوقه الدستورية أو القانونية أو مسأله أو محاسبته، من أي جهة رسمية وغيررسمية، بسبب انتمامه أو انتماء أي من أقاربه الحزبي.
- ج- يُمنع التعرض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتفاء والنشاط الحزبي والسياسي.
- د) يحق لمن وقع عليه تعرض خلافاً لأحكام هذه المادة أن يلجأ إلى المحاكم المختصة لرفع التعرض والمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

التحديث السياسي

التغيير للأفضل لن يكون
إلا بأدوات الديمقراطية
المعروفة، والمشاركة
لن تتحقق إلا بالعمل
الحزبي المنظم.

- جلالة الملك عبدالله الثاني المعظم



إن الأحزاب السياسية التي تستثمر الفرص المتاحة على يد هذه الشريحة الواسعة من الشباب تحصد مكاسب كبيرة في السنوات المقبلة، لجهة الدعم الانتخابي وتوسيع عضويتها. هذا فضلاً عن أن العمل على معالجة المشاكل التي تهم الشباب يؤدي على الأرجح إلى تحقيق مزيد من النجاح.

تبدأ مسيرة تعزيز طاقات الشباب إلى أقصى حد باستقطابهم كأعضاء ضمن الأحزاب السياسية. وانطلاقاً من ذلك، تؤثر الفرص التي توفرها لهم الأحزاب تأثيراً كبيراً في إمكانية تحولهم إلى أعضاء فاعلين، أو الاكتفاء بدورهم كأعضاء عاديين. فكلما اعتمد الحزب على نظام الترقية والتقدم داخل صفوفه على أساس الجدارة والكفاءة زادت أدوار الشباب في تولي مناصب قيادية بدلاً من أن يشغلها أعضاء أكبر سنًا لأمد طويل. هذا وقد جاءت التعديلات الأخيرة على قانوني الانتخاب والأحزاب السياسية للتعزيز من فرص الشباب للقيام بأدوار أساسية داخل الحزب.

ناقش :كيف تعزز المواد القانونية أدناه والواردة بقانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 من مشاركة الشباب ليكونوا ضمن أدوار قيادية وسياسية ضمن الأحزاب:

المادة (11/أ) من البند(3)

أن لا تقل نسبة الشباب الذين تتراوح
أعمارهم بين (18) و (35) سنة عن
(%20) من عدد المؤسسين.

"قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022"

المادة 14 - ب

لا يجوز للأمين العام إشغال هذا الموقع
لأكثر من دورتين متتاليتين على أن يحدد
الحزب مدة الدورة في نظامه الأساسي
وبما لا يزيد عن أربع سنوات للدورة
الواحدة

"قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022"

(3) مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية:

إن إقامة التوازن بين الجنسين في دوائر صنع القرار يشكل عنصراً أساسياً للتنمية، ويشير مفهوم التوازن بين الجنسين إلى حجم تمثيل الرجل والمرأة في عدة قطاعات، لا سيما في أعلى المواقع القيادية، حيث تُتخذ القرارات التي تؤثر في المجتمع. فيما أنَّ عدد الرجال الذين يشغلون هذه المواقع في معظم المجتمعات يتجاوز إلى حد كبير عدد النساء، فقد بات تحقيق هذا التوازن يعني التركيز على تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

وعلى الأحزاب السياسية أن تقتصر إلى تحقيق مشاركة المرأة (عديداً، ونوعياً على حد سواء)، ولقد نظم قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 نسبة تمثيل المرأة ضمن المؤسسين في الحزب بنص المادة (11/أ) من البند (4) "أن لا تقل نسبة المرأة عن (%20) من عدد المؤسسين" وتجدر الإشارة إلى أنه لا توجد أي حواجز قانونية تمنع المرأة من خوض الانتخابات. لا بل يعود ضعف تمثيل المرأة إلى عوائق أخرى، كآلية اختيار المرشحين، والثقافة السائدة، التي لا تقدر على الأرجح مساهماتها أو تفي باحتياجاتها. لذلك تبقى الاحتمالات ضئيلة لاختيار المرأة كمرشحة، أو حصولها على الموارد الضرورية لتنظيم حملة تنافسية.

مصادر لجمع المعلومات

مديرية سجل الأحزاب السياسية في الهيئة المستقلة للانتخاب

القرارات التفصيلي الصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخاب

القرارات الصادرة عن المعاشرة العامة للعرب

القرارات الصادرة عن مجلس النواب

نشاط : مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية.

اختر أحد الأحزاب السياسية التي ترغب في الانضمام إليها أو التي تتوافق مع توجهاتك وأجب عما يأنى:

- كم عدد النساء ضمن الهيئة التأسيسية قبل وبعد أن صوب الحزب أوضاعه بموجب قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 .
- كم عدد النساء اللواتي يشغلن موقع قيادية في الحزب ؟
- كم عدد النساء اللواتي فازت بعضوية مجلس النواب ؟ .

4) الاستقلالية والحكومة:

ولتحقيق الاستقلالية والحكومة فقد ضمن قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 الأمور الآتية.

- آثأ القانون سجلاً للأحزاب في الهيئة المستقلة للانتخاب استجابة للتغيرات القانونية التي طرأت على قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 ، وجاء هذا التعديل لتحقيق المزيد من الشفافية والاستقلالية بما يخص شؤون الأحزاب.
- حصر قانون الأحزاب دور أمين السجل في وظائف محددة أبرزها: حفظ سجلات الأحزاب وإدامتها وتحديث قائمة الأحزاب المؤسسة ونشرها، وتسلم طلبات تأسيس الأحزاب والتغييرات عليها ودراسة الأنظمة الأساسية والداخلية للأحزاب والتتأكد من مطابقها ومطابقة برامجها للدستور والقانون ورفعها للمجلس، والتتأكد من توافق الشروط المنصوص عليها في نظام المساعدة المالية لدعم الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى مراقبة التزام الحزب بالتشريعات النافذة بما فيها المتعلقة بالحملات الانتخابية.
- أجاز قانون الأحزاب السياسية رقم رقم (7) لسنة 2022 للحزب إقامة علاقات سياسية مع أحزاب أخرى داخلية أو خارجية أو مع اتحادات أحزاب سياسية دولية، وذلك ضمن إطار المصلحة الوطنية والسياسة العامة للدولة شريطة الالتزام بأحكام الدستور والقانون، وعلى لا تشکل تلك العلاقة ارتباطاً تنظيمياً بذلك الأحزاب أو الاتحادات.

نشاط: في ضوء ما سبق،

ناقشت القضايا الآتية:

- ما الغاية من أن يكون المؤسرون من سكان (6) محافظات على الأقل، مع مراعاة أن لا يقل عددهم عن (30) عن كل محافظة على الأقل
- ما أهمية تحديد نسبة مشاركة المرأة.


- يحظر على الحزب تلقي أي تمويل أو هبات أو تبرعات مادية أو عينية من أي دولة أو جهة أجنبية أو شخص أجنبى أو أي مصدر مجہول أو من المؤسسات الرسمية أو العامة أو الشركات التي تملك الحكومة مانسبة (51%) فأكثر من أسهمها.

5) التمكين المالي للأحزاب:

- يتمتع الحزب بعد الإعلان عن تأسيسه بشخصية اعتبارية، ويحق له تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة الازمة لتمكينه من القيام بمهامه وبأي تصرفات أخرى وفقاً لأحكام القانون.
- تعفى مقار الحزب من جميع الضرائب والرسوم الحكومية التي تترتب على الأموال غير المنقولة.
- تعد التبرعات والهبات المقدمة للحزب بمثابة النفقات القابلة للتذليل من الأموال الخاضعة لضريبة الدخل على الشركات والأفراد، بما يتواافق مع أحكام قانون ضريبة الدخل.
- يخصص بند في الموازنة العامة للدولة للمساهمة في دعم الأحزاب من أموال الخزينة، وتحدد شروط تقديم الدعم ومقداره وأوجه وإجراءات صرفه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.
- لغايات قيام المسؤولية الجزائية، تعد أموال الحزب بحكم الأموال العامة، وبعد القائمون على شؤون الحزب والعاملون فيه بحكم الموظفين العامين.

6) ترسیخ مبدأ سيادة القانون:

- باستثناء حالات الجرم المشهود، لا يجوز تفتيش مقار أي حزب إلا بقرار من المدعي العام المختص وبحضوره وحضوره ممثل عن الحزب.
- تخض المحكمة الإدارية بالنظر في الطعون المتعلقة بتأسيس الحزب، وينظر في هذه الطعون بصفة الاستعجال والطعون المتعلقة بالقرارات الهرائية للحزب الصادرة للفصل في المخالفات والتزاعات بين أعضائه وقيادته التنفيذية ووفق أحكام نظامه الأساسي.
- لا يجوز حل الحزب إلا وفقاً لأحكام نظامه الأساسي أو بقرار قضائي قطعي وفقاً لأحكام قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 .



الإداريين،أعضاء السلك الدبلوماسي ، منتسبي القوات المسلحة والأجهزة الأمنية ،أمين سجل الأحزاب ،مفقي عام المملكة والمفتون .

- ضمان الحياد المؤسسي لمؤسسات الدولة وأجهزتها، من خلال منع انخراط بعض الفئات الوظيفية في الدولة بالأحزاب،ويشمل ذلك : رئيس وموظفي الديوان الملكي الهاشمي، والقضاة، رئيس وأعضاء المحكمة الدستورية، رئيس وأعضاء مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب ، محافظ البنك المركزي، رئيس وأعضاء مجلس هيئة الرزاهة ومكافحة الفساد،رئيس ديوان الخدمة المدنية، رئيس ديوان التشريع والرأي، رئيس ديوان المحاسبة، المحكم

7) الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية:

تتجلى مواصفات الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية بقواعد، وكذلك هيكلية وآلية تنظيمية، شفافة ومسئولة وشاملة. ولملفت أن هذه المثل العليا النظرية تعود على الأحزاب بمنافع فعلية، عند تطبيقها، لأن الأحزاب المبنية على هذه المبادئ تجذب عادة قاعدة واسعة من الموظفين والتطوعين المohoبيين، وتكون مؤهلاً لإدارة حملات أكثر فعالية وдинاميكية . يجب أن ينعكس التزام الحزب بمبادئ الديمقراطية في نظامه المكتوب، وتفاعله اليومي مع أعضائه، وكذلك بين صنوف قياداته وأعضائه. تشمل بعض الأمثلة عن هذه المبادئ الديمقراطية الآتي:

- لا يجوز للأمين العام للحزب شغل هذا الموقع لأكثر من دورتين متتاليتين، على أن يحدد الحزب مدة الدورة في نظامه الأساسي، وعلى أن لا تزيد مدة الدورة الواحدة عن أربع سنوات.
- على الحزب عقد مؤتمره العام مرة كل أربع سنوات على الأقل، وفي حال عدم عقده المؤتمر العام خلال المدة المحددة .يفقد حقه في الاستفادة من المساعدة المالية المقررة له، على أن يستعيد هذا الحق بعد تصويب أوضاعه.
- ضمان حق المرأة والشباب في توسيع الواقع القيادي في الأحزاب، واستقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم واستثمار طاقاتهم في خدمة أهداف الحزب.
- يحق للأحزاب تشكيل تحالف بهدف خوض الانتخابات النيابية أو غيرها من الانتخابات وفقاً لأحكام قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لسنة 2022.

- تسهيل عملية الاندماج بين الأحزاب، ويتمتع الحزب الناتج عن عملية الاندماج بالشخصية الاعتبارية، وبعد الخلف القانوني للأحزاب المندمجة، وتؤول إليه جميع الحقوق العائدة لها، بما فيها مقاعدها في مجلس النواب، ويتحمل الحزب الجديد الالتزامات المترتبة على الأحزاب المندمجة حكماً.

نشاط : اقترح مع زملائك فقرات إضافية لقائمة التحقق أدناه للتأكد من التزام الحزب بمبادئ الديمقراطية:

المعيار	1	2	3	4	5
1. التقيد بالقواعد الإجرائية المكتوبة والمتتفق عليها (النظام الداخلي).					
2. السعي إلى تمثيل كامل شرائح المجتمع من خلال استقطاب وتشجيع الشباب، والنساء ، والأشخاص من ذوي الإعاقة للانضمام للحزب					
3. تقبل مختلف الأفكار والأراء المتدولة بين أعضاء الحزب					

8) إيجابيات قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 :

لقد ترك تعثر الحياة الحزبية في الخمسينيات من القرن الماضي، ثم عودتها الضعيفة، إرثاً قاسياً وصورة نمطية حول الأحزاب السياسية لا يمكن تغييرها بالتشريعات أو بقرار سياسي، بل تحتاج إلى عمل سياسي وإداري وثقافي على المدى المتوسط لطمأنة المواطنين بأن تمكين الأحزاب السياسية واستعادة دورها أصبح خياراً وطنياً لا رجعة عنه وأن انخراط المواطنين في العمل الحزبي جزء من المشاركة المطلوبة وجزء من مساهمتهم في البناء الوطني؛ كل ذلك يتطلب بناء صورة ذهنية ووعي مجتمعي حول العمل الحزبي ومكانته المركزية في الديمقراطية.

- العمل على ترسیخ الهوية الوطنية الأردنية من خلال ما أتاحه القانون وما تضمنه من اشتراطات، مثل توسيع قاعدة المؤسسين، والالتزام بوجود ست محافظات على الأقل ممثلة من المؤسسين عند عقد المؤتمر التأسيسي، وفي تأكيد هوية الأحزاب الوطنية ومنع أي ارتباطات أو امتدادات خارجية لها.
- توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتحديداً من قبل فئتي المرأة والشباب ومن ضمنهم طلبة الجامعات وذوي الاحتياجات الخاصة.
- تعزيز استقلالية الأحزاب من خلال اتباع الجهة المعنية بالشؤون التنظيمية للأحزاب للهيئة المستقلة للانتخاب.
- تطوير منظومة الشفافية والمساءلة داخل الأحزاب.
- ضمانات قضائية باللجوء للمحاكم من يتعرض للمساءلة بسبب انتمائه الحزبي.
- توفير ضمانات واضحة لحرية العمل الحزبي، الأمر الذي سينعكس على تنمية مجال عام وطفي أكثر تعددية.
- العمل على ظهور جيل جديد من الأحزاب الأردنية ذات قواعد شعبية واسعة ومنتشرة، سواء بإنشاء أحزاب جديدة أو بتطوير الأحزاب القائمة أو باندماج أحزاب قائمة في كيانات حزبية جديدة.
- تغير واضح في دمقرطة الأحزاب والتناوب في هيأكل الإدارة والقيادة فيها.
- تمكين الأحزاب إدارياً وتنظيمياً وفي زيادة قدرتها على اتباع قواعد الحكومة الرشيدة.
- الوصول إلى أحزاب برامجية قوية قادرة على المشاركة الفاعلة والوصول إلى مجلس النواب وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها وفقاً للمادة 35 من الدستور.


ثانياً : أبرز مصامين قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لعام 2022

تم نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية في 4/7/2022 والذي اعتبر الركن الأساسي في منظومة التحديث السياسي إلى جانب قانون الأحزاب والتعديلات الدستورية المرتبطة به كما وجاء قانون الانتخاب رقم 4 لسنة 2022 لسد الثغرات بعد دراسة قوانين الانتخاب السابقة في الأردن، منذ بدايات صدورها عام 1928.

ولقد جاء قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022 ليحقق مجموعة من المعايير أبرزها :

- للنقاش :
- ارجع لقانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 وحدد مادة قانونية واحدة كمثال على المعايير التي تم ذكرها
 - تعزيز الهوية الوطنية.
 - حماية وحدة المجتمع الأردني وتماسكه.
 - التمثيل العادل لفنانات المجتمع الأردني ومناطقها كافة.
 - الهيئة لكتل برامجية قادرة على أداء تشريعي ورقابي منسجم.
 - تعزيز منظومة النزاهة والعدالة والشفافية الانتخابية.
 - تعزيز مشاركة أوسع للمرأة والشباب انتخاباً وترشحاً في جميع مراحل العملية الانتخابية.
 - ترسیخ استقلالية الهيئة المستقلة للانتخاب.
 - مراعاة مبدأ التدرج للوصول إلى النموذج المطلوب في المنظومة الانتخابية.

تطور نسبة التمثيل الحزبي في مجلس النواب



النظام الانتخابي والدوائر الانتخابية :

جاء النظام الانتخابي الحالي متوافقاً مع قائمة من المعايير السابقة الذكر والمراد تحقيقها ، كالتمثيل العادل لفنانات المجتمع الأردني وتعزيز مشاركة أوسع للشباب والمرأة ، والهيئة لكتل برامجية قادرة على أداء تشريعي ورقابي منسجم . فالنظام الانتخابي اشتغل على مستويين من التمثيل الأول وطني ويسمى " بالدائرة العامة " والثاني محلي ويسمى " الدائرة المحلية "


الدائرة الانتخابية العالمية

دائرة انتخابية تشمل جميع مناطق المملكة خصص لها عدد من المقاعد النيابية وفقاً لأحكام هذا القانون

الدائرة الانتخابية المحلية

جزء من المملكة خصص له عدد من المقاعد النيابية وفقاً لأحكام هذا القانون بما فيها دوائر البادية

ولقد قسمت المملكة الى 18 دائرة محلية وخصص لها (97) مقعداً ويتم التصويت فيها وفقاً للقائمة النسبية المفتوحة، في حين ان الدائرة الانتخابية العامة هي دائرة انتخابية تشمل جميع مناطق المملكة خصص لها عدد من المقاعد النيابية، تتنافس عليها الأحزاب السياسية، وفقاً لأحكام هذا القانون، ويتم التصويت فيها وفقاً للقائمة النسبية المغلقة، ليكون بذلك عدد المقاعد الاجمالي (138) مقعداً. والشكل التالي يوضح توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية المحلية والدائرة العامة.



القائمة النسبية المفتوحة :

يتم التصويت للدائرة المحلية وفقاً للقائمة النسبية المفتوحة والتي فيها تحصل القائمة على عدد من المقاعد مساوٍ لنسبة ما حصلت عليه من إجمالي أصوات المترشعين الصحيحة علماً أن المقاعد توزع على القوائم من خلال العدد الصحيح وإذا تعذر من المقاعد يعتمد الباقى الاعلى من الكسر (نظام الباقي الأعلى). ومن يحصل على المقاعد من مرشحى القائمة هم المرشحون أصحاب أعلى الأصوات داخل القائمة. وبالتالي، فإن الناخبين هنا هم من يحددون من سيفوز بالمقاعد من خلال التصويت للمرشحين داخل القائمة.

القائمة النسبية المغلقة :

يتم التصويت للدائرة العامة وفقاً للقائمة النسبية المغلقة والتي فيها ترتيب المرشحين على القائمة ثابتاً وحسب ما يعتمد الحزب الذي يقوم بتنسية القائمة، حيث لا يمكن للناخبين التعبير عن أية خيارات أو تفضيل أي من المرشحين عن غيرهم أو تعديل ترتيبهم.

نسبة الجسم (العتبة) :

وهي نسبة تمثل الحد الأدنى من مجموع أصوات المقترعين الذي يتوجب أن تحصل عليه القائمة للتنافس على الفوز بمقعد أو أكثر من مقاعد مجلس النواب. ولقد بين قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بأنه على القائمة المحلية الفائزة أن تتجاوز نسبة الجسم (العتبة) البالغة (٧٪) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة، ويتم تخفيض نسبة الجسم ٠.٥٪ لحين استيفاء توزيع كافة المقاعد. في حين على القائمة العامة (القائمة الحزبية) أن تتجاوز نسبة الجسم (العتبة) البالغة (٢,٥٪) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة الانتخابية العامة ، ويتم تخفيض نسبة الجسم ٠.٥٪ لحين الوصول إلى ثلاثة قوائم كحد أدنى.

وبعد أن تحدد القوائم (العامة ، المحلية) والتي تجاوزت العتبة (نسبة الجسم) يتم البدء باحتساب عدد المقاعد التي تحصل عليها كل قائمة على النحو الآتي :

$$\frac{\text{عدد أصوات القائمة}}{\text{مجموع أصوات القوائم}} \times \text{ المقاعد التي تجاوزت العتبة في الدائرة}$$

مع مراعاة ما يلي :

- أن من يحصل على المقاعد المخصصة للمسار التنافسي من مرشحي القائمة المحلية الفائزة هم أصحاب أعلى الأصوات داخل القائمة.
- يحدد الفائزون ضمن القائمة العامة (الحزبية) وللمسار التنافسي على أساس الترتيب الوارد في القائمة الحزبية.
- يحدد الفائزون بمقاعد (المرأة) (المسيحيين) (الشيشان والشركاء) مسار الكوتا ضمن القائمة المحلية على أساس أعلى الأصوات التي حصل عليها المرشح ضمن القوائم التي تجاوزت العتبة. إذا لم يكن من بين القوائم التي تجاوزت العتبة أي من مرشحي مسار الكوتا (المرأة) (المسيحيين) (الشيشان والشركاء)، يكون الفائز من حصل على أعلى الأصوات في القوائم المرشحة الأخرى.
- يحدد الفائزون على المقاعد المخصصة للمسيحيين (مقعدين) والشركاء أو الشيشان (مقعد) من القوائم العامة التي حصلت على أعلى نسبة واشتملت على مسيحي أو شركسي أو شيشاني بحسب الأعلى ترتيباً في القائمة.

وللتوضيح آلية احتساب النتائج وفقاً لقانون قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (٤) لعام ٢٠٢٢ للدائرة المحلية انظر للمثال أدناه :

مثال : دائرة انتخابية محلية واحدة خصص لها (8) مقاعد، على أن يكون من بين هذه المقاعد مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين، فإذا ترشح في تلك الدائرة (9) قوائم وبلغ عدد المترشحين (110000) فان احتساب النتائج في تلك الدائرة يتم على النحو الآتي :


١- عدد المقاعد المخصص للمسار التنافسي (6) مقاعد.

٢- عدد المترشحين في الدائرة (110000) مترشح.

٣- احتساب حد العتبة : $7700 = \frac{7}{110000}$ صوت (القائمة التي تحصل على أعلى من 7700 صوت تدخل المنافسة على المقاعد)

٤- مجموع أصوات القوائم التي تجاوزت العتبة : (95027)

٥- لاحتساب نسبة كل قائمة من القوائم التي تجاوزت العتبة عوض بالعلاقة :



الجدول التالي يبين نسبة كل قائمة وعدد المقاعد التي فازت بها كل قائمة من القوائم التي تجاوزت العتبة :

اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	العتبة	احتساب نسبة القائمة	نسبة القائمة	المسار التنافسي (6)	عدد المقاعد المخصصة للمسار التنافسي (6)
القائمة 1	22650	7700	$\times \frac{22650}{95027}$	1.430	١. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 2	17211		$\times \frac{17211}{95027}$	1.086	٢. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 3	9055		$\times \frac{9055}{95027}$	0.671	٣. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 4	19890		$\times \frac{19890}{95027}$	1.265	٤. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 5	13240		$\times \frac{13240}{95027}$	0.835	٥. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 6	12981		$\times \frac{12981}{95027}$	0.819	٦. مقعد يفوز بالمقدون من حصل على أعلى الأصوات في القائمة من المسار التنافسي	١
القائمة 7	7632					
القائمة 8	6216					
القائمة 9	2125					

القواعد لم تتحقق شرط تجاوز العتبة

المقدون المخصص للمرأة وللمسيحيين على مسار الكوتا: يفوز به المرشح / المرشحة الحائز على أعلى الأصوات ضمن القوائم التي تجاوزت العتبة.

إذا لم يكن من بين القوائم التي تجاوزت العتبة أي من مرشحي مسار الكوتا (المرأة) (المسيحيين) ، يكون الفائز من حصل على أعلى الأصوات في القوائم المترشحة الأخرى.

ولتوضيح آلية احتساب النتائج وفقاً لقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة (2022) للدائرة العامة انظر المثال :
مثال : عدد مقاعد الدائرة العامة (38) مقعداً 38 مخصصة للمسار التنافسي ويضاف لها المقاعد المخصصة للمسيحيين وعددهما (مقعدين) ، ومقعد الشركسي أو الشيشاني، فإذا كانت عدد القوائم المترشحة (15) قائمة ، وعدد المترشعين في الدائرة (1130736) مقترب. فإن احتساب النتائج في الدائرة العامة يتم على النحو الآتي ::

احتساب حد العتبة : (العتبة * 1130736) : 1130736 = 28268.4 صوت (القائمة التي تحصل على أعلى

من 28268.4 صوت تدخل المنافسة على المقاعد)

عدد أصوات القوائم التي تجاوزت العتبة : 1043786 صوتاً.

٤ لاحتساب نسبة كل قائمة من القوائم العامة التي تجاوزت العتبة عوض بالعلاقة :



٥ الجدول التالي يبين نسبة كل قائمة وعدد المقاعد التي فازت بها للقوائم التي تجاوزت العتبة :

القائمة	عدد أصوات المقائمة	العتبة	عدد المقاعد الفائزة	نسبة المقائمة	احتساب نسبة المقائمة	المسار المخصص (30)
القائمة 1	125000	28265.4	38	4.55	X	+6 محمد دايفين أعلى
القائمة 2	87500		38	3.18	X	
القائمة 3	141000		38	5.13	X	
القائمة 4	98750		38	3.59	X	+3 محمد دايفين أعلى
القائمة 5	113751		38	4.14	X	
القائمة 6	121000		38	4.40	X	
القائمة 7	115214		38	4.19	X	
القائمة 8	44000		38	2.40	X	
القائمة 9	61000		38	2.22	X	
القائمة 10	72000		38	2.62	X	+6 محمد دايفين أعلى
القائمة 11	42571		38	1.54	X	+1 محمد دايفين أعلى
القائمة 12						
القائمة 13						
القائمة 14						
القائمة 15						

القوائم لم تحقق شرط تجاوز العتبة

٦ يحدد الفائزون على المقاعد المخصصة للمسيحيين (مقعددين) والشركين أو الشيشان (مقعد) من القوائم التي حصلت على أعلى نسبة واشتملت على مسيحي أو شركسي أو شيشاني بحسب الأعلى ترتيباً في القائمة.


تشكيلة القائمة العامة (القائمة الحزبية) :

يخصّص للدائرة الانتخابية العامة وفقاً لنظام القائمة النسبية المغلقة (41) مقعداً (المرحلة الأولى) تشكّل بقوائم حزبية وفقاً لما يلي:-

- 1) وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المرشحين الثلاثة الأوائل، وكذلك ضمن المرشحين الثلاثة التاليين.
- 2) وجود شاب أو شابة يقل عمره عن (35) سنة ضمن أول خمسة مرشحين.
- 3) أن تشتمل القائمة على عدد من المرشحين موزعين على ما لا يقل عن نصف الدوائر الانتخابية المحلية حداً أدنى.
- 4) أن تتضمن عدداً من طالبي الترشح لا يزيد على عدد المقاعد المخصص لها على مستوى الدائرة الانتخابية العامة.
- 5) يخصّص ضمن الدائرة الانتخابية العامة مقعدان للمسيحيين حداً أدنى، ومقعد واحد للشركس [العدد الأعلى] والشيشان حداً أدنى.


الخطوات الإجرائية لعملية الانتخاب والإقتراع والفرز:

1. تبدأ عملية اعلان اجراء الانتخاب بإصدار الملك أمراً باجراء الانتخابات وتحدد الهيئة المستقلة للانتخاب خلال عشرة أيام موعد الاقتراع.
2. تبدأ عملية الترشح قبل موعد الاقتراع بخمسة وعشرون يوماً على الأقل.
3. تقدم الوثائق والبيانات ودفع رسوم 500 دينار عن كل مرشح للقائمة المحلية و 5 الاف عن القائمة المترشحة على الدائرة الانتخابية العامة ، وفيما يتعلق بالدعایة الانتخابیة يتم دفع مبلغ 500 دينار عن القائمة المحلية و مبلغ 2000 دينار عن القائمة العامة (الحزبية) كتأمين للالتزام بالاحكام المتعلقة بالدعایة الانتخابیة.
4. تتماشى الدعایة الانتخابیة بعد ذلك من تاريخ قبول طلب الترشح وتنتهي قبل أربعة وعشرون ساعه من يوم الاقتراع.





5. يبدأ يوم الاقتراع من الساعة السابعة صباحاً حتى الساعة السابعة مساءً وتم عملية الاقتراع بشكل سري و مباشر.
6. تبدأ عملية الفرز لكل صندوق أمام الحضور وتتم الأوراق الموجودة بداخله ويعلن رئيس اللجنة نتيجة الفرز بالمركز وفقاً لمحاضر الكترونية وورقية.
7. يبدأ الإعلان عن النتائج بعد التدقيق النهائي لكل فائز حيث تحفظ أوراق الاقتراع لمدة ستة أشهر بعد اعلان النتائج.



جدوالي الناخبين :

تقوم دائرة الأحوال المدنية بإعداد الجداول الأولية للانتخابات بأسماء الناخبين بناءً على مكان إقامة الناخب الدائم في قيودها. ويتحقق لبناء الدائرة الانتخابية المقيمين خارجها التقدم بطلب خطى لدائرة الأحوال تسجيل أسمائهم في الجدول الأولي لذلك الدائرة شرط أن تكون مكان إقامته الدائم.

شروط الترشح :

يُشترط في من يترشح لعضوية مجلس النواب ما يلي:-

أ-أن يكون أردنياً منذ عشر سنوات على الأقل.

ب-أن يكون مسجلاً ضمن جدوالي الناخبين النهائي.

ج-أن يكون قد أتم خمساً وعشرين سنة شمسية من عمره قبل تسعين يوماً من موعد الاقتراع.

د-أن لا يكون محكوماً عليه بالإفلات ولم يستعد اعتباره قانونياً.


هـ-أن لا يكون محكوماً عليه بالحبس مدة تزيد على سنة واحدة بجريمة غير سياسية ولم يُعفَ عنه.

و-أن يكون كامل الأهلية.

ز- أن لا يكون من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص .
 ح- أن لا يكون متعاقداً مع الحكومة أو المؤسسات الرسمية العامة أو المؤسسات العامة أو الشركات التي تملкها أو تسيطر عليها الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة خاصة سواء كان هذا التعاقد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ولا يؤجرها أو يبيعها شيئاً من أمواله، أو يقايضها عليه باستثناء ما كان من عقود استئجار الأراضي والآملاك ومن كان مساهمأً أو شريكأً في شركة بنسبة لا تزيد على (5%) ، ويحظر على المرشح التدخل في العقود التي تبرمها الشركة مع الجهات المشار إليها في هذه الفقرة.

التمويل السياسي والحملات الانتخابية :

تحتاج الأحزاب السياسية إلى التمويل المناسب لاداء وظائفها الأساسية سواء خلال الانتخابات نفسها أو في الفترات ما بينها ، وإن كان نشاط مراقبة الانتخابات يركز في المقام الأول على تمويل الانتخابات فمن الضروري فهم الإطار الأوسع للتمويل السياسي والذي يشمل كل من التمويل الانتخابي وتمويل الأحزاب السياسية. فكثير من القيم والمبادئ الهامة لنزاهة الانتخابات تصبح على المحك في مجال التمويل السياسي والانتخابي وخاصة تمويل الحملات الانتخابية. وينبغي إمعان النظر في التمويل السياسي من وجهة نظر الأخلاق، والعدالة، والإنصاف، والمساءلة، والشفافية، وسهولة الوصول إليها ، كما إن الحاجة لردع الفساد هي المبرر الأكثر استخداماً لتنظيم التمويل السياسي. وقد يرى المجتمع أن العملية السياسية قد تصبح معرضة للنفوذ المتزايد وغير اللائق أو السري للعمال والمواد الأخرى ، ووفقاً لذلك ، فقد جاء قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 متواافقاً مع هذا التخوف فوضعت العديد من الضوابط القانونية الخاصة بتمويل الأحزاب السياسية.



(*) : يحظر التعرض للواهب أو المتبرع بالمسائلة إذا كان التبرع وفقاً لأحكام القانون .
 المادة (24) بي أي تبرعات تقدر قيمتها على (5000) دينار تدفع بموجب شيك مستحوب على بنك اردني .
 المادة (24) أ.

كما بنت النصوص القانونية بأنه يحظر على الحزب تلقي أي تمويل أو هبات أو تبرعات نقدية أو عينية من أي دولة أو جهة غير أردنية أو شخص غير أردني ، او من أي مصدر مجهول ، او من المؤسسات الرسمية او العامة او الشركات التي تملك الحكومة ما نسبته 51% فأكثر من اسهمها. وفيما يتعلق بالتعامل المالي مع موارد الحزب فقد اعتبر قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 اموال الحزب بحكم الاموال العامة ويعتبر القائمون على شؤون الحزب والعاملون فيه بحكم الموظف العام، وانه على الحزب الامتناع عن تقديم الهبات او التبرعات النقدية او العينية من امواله الى اي جهة بمن في ذلك اعضاؤه.

ولضمان نظام تمويلي فعال للحملات الانتخابية فقد جاء قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لعام 2022 بنصوص قانونية تضبط الحملات الانتخابية وتوضح على الاطار الزمني الذي على المرشحين وغيرهم من اصحاب المصلحة الانتخابية خلاله الالتزام بقواعد تمويل الحملات الانتخابية .

نشاط :

المادة (25 / ١) :

- أ- على القوائم التي قبل طلب ترشحها من قبل الهيئة ما يلي:-
 - ١.فتح حساب ينكي باسم القائمة لضبط موارد وأوجه الصرف على الحملة الانتخابية خلال سبعة أيام من تاريخ قبول طلب الترشح، تودع فيه المبالغ المخصصة للحملة الانتخابية، ويتم الإنفاق منه على الأوجه المحددة في نموذج الإفصاح المعتمد لهذه الغاية، ويتم إغلاق الحساب خلال سبعة أيام من تاريخ نشر نتائج الانتخابات في الجريدة الرسمية.
 - ٢.تعيين محاسب قانوني يتولى تدقيق حسابات القائمة، وتزويد الهيئة بتقرير تفصيلي حول مواردها المالية وأوجه الإنفاق عند طلب الهيئة ذلك.

تعد عملية اعداد التقارير المالية عن الحملات الانتخابية والافصاح عنها من التدابير الهامة لضمان المسألة والشفافية فمن خلال هذه التقارير يمكن مراقبة مدى امتثال اي مرشح او قائمة للقواعد المطلوبة ، الى اي مدى راعت نص المادة المادة (25 / ١) ذلك .

وتجدر الاشارة بان هنالك من يخلط بين مفهومي المال السياسي والذى سمح به القانون ووضع الاطر القانونية الناظمة له وبين المال الاسود والذى يعد شكل من اشكال سوء التصرف الانتخابي والذى يهدف من خلاله زيادة عدد الاصوات التي يتلقاها المرشح او حزب سياسى معين في الانتخابات وذلك من خلال تقديم الاموال او المنافع الاخري للناخبين مقابل الحصول على اصواتهم، وغالباً ما يستهدف شراء الاصوات الفئات الاكثر ضعفاً في المجتمع ، ولأن ظاهرة شراء الاصوات مصحوبة غالباً بنوع من الضغط ولأن الاطراف المتورطة فيها راغبة في

المادة(24) :

يُعَظِّرُ عَلَى أَيِّ مُرْتَشِحٍ أَوْ قَائِمَةٍ تَقْدِيمِ هَدَايَا أَوْ تَبرِعَاتٍ أَوْ مَسَاعِدَاتٍ نَقْدِيَّةٍ أَوْ عِينِيَّةٍ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَنَافِعِ أَوْ الْوَعْدِ بِتَقْدِيمِهَا لِلشَّخْصِ طَبِيعِيًّا أَوْ اَعْتَبَارِيًّا سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بِصُورَةٍ مُبَاشِرَةٍ أَوْ غَيْرَ مُبَاشِرَةٍ خَلَالِ الْقِيَامِ بِالدُّعَائِيَّةِ الْإِنتَخَابِيَّةِ، كَمَا يُعَظِّرُ عَلَى أَيِّ شَخْصٍ أَنْ يَطْلُبَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ أَيِّ هَدَايَا أَوْ تَبرِعَاتٍ أَوْ مَسَاعِدَاتٍ أَوْ الْوَعْدِ بِهَا مِنَ أَيِّ مُرْتَشِحٍ أَوْ قَائِمَةٍ.

الحفاظ على سرية الصفة فانه يصعب التوصل الى المصدر الاصلی للمعلومات أو التحقق من صحتها أو الحصول على ادلة ملموسة تثبت وقوع الشراء. ولقد اشار قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لعام 2022 الى مثل هذا النوع من سوء التصرف الانتخابي ومنعه بنص صريح ضمن المادة (24).

كما وجاء النصوص القانونية بعقوبات صارمة لكل شكل من اشكال سوء التصرف الانتخابي للحد من هذه المظاهر ومنع تكرارها فمن هذه العقوبات ما نصت عليه المادة (63 / أ) والتي تشير بانه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين من أعطى ناخباً مباشرةً أو بصورة غير مباشرةً أو أقرضه أو عرضَ عليه أو تعهدَ بأن يعطيه مبلغاً من المال أو منفعةً أو أي مقابل آخر من أجل حمله على الاقتراض على وجه خاص أو الامتناع عن الاقتراض أو للتاثير في غيره للاقتراض أو الامتناع عن الاقتراض". كما وغلظت العقوبات على سوء التصرف الانتخابي من خلال الغرامات المالية المرتفعة كما وصلت ايضاً الى حد المنع من الترشح للانتخابات في الدورة الانتخابية التالية، وسقوط عضوية المرشح الفائز ، وتبين المادة (65/ب) والتي تنصها :

المادة (65/ب) : إذا تم رفض تقرير الحساب الختامي وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة، يترتب على ذلك ما يلي:-

1. إلزام المرشحين في القائمة العزبية بالتضامن، بدفع نصف الحد الأعلى للإنفاق على الحملات الانتخابية لصالح العزينة.

2. حرمان المرشح في القائمة العزبية من الترشح في الدورة الانتخابية التالية.

3. سقوط عضوية المرشح الفائز من تلك القائمة بعضوية مجلس النواب.

النائب:

فقد بقيت اعمار الناخب كما كانت عليه حسب قانون الانتخاب عام 2016 حيث نص القانون بأن كل اردني قم بلغ سن الثامنة عشر شمسية من عمره قبل تسعين يوماً من التاريخ المحدد لأجراء الاقتراع الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب وفقاً لأحكام القانون ويعتمد مكان إقامة الناخب عند وضع جدول للناخبين والبطاقة الشخصية كوثيقة وحيدة للاقتراع، أبرز الإيجابيات التي تضمنها قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 ما يلي :

1. إعطاء الأحزاب نسبة من مقاعد مجلس النواب قد تصل إلى 41 مقعد كحد أدنى في المرحلة الأولى.
2. إدخال العنصر الشبابي لدى الانتخابات النيبانية وتحديداً في الأحزاب واعطائهم حق المشاركة في الحياة السياسية.
3. تخفيض عمر المرشح الى 25 عاماً.
4. عدم اشتراط استقالة الموظف العام عند الترشح للانتخابات.
5. فرض عقوبات على الجرائم والمخالفات الانتخابية.
6. تحديد سقف للأنفاق على الحملات الانتخابية.
7. تحديد نسبة عتبة إلى 7% للقوائم المحلية و 2.5% للقوائم الحزبية.
8. زيادة عدد المقاعد المخصصة للمرأة إلى 18 مقعداً، والحفاظ على عدد مقاعد المسيحيين والشركس.
9. يتضمن أحكام عامة لمجلس النواب الـ 21 و 22.
10. السماح لأبناء البادية الترشح خارج دوازيرهم.
11. استخدام الكاميرات والشاشات عند فرز الأصوات.
12. اعتماد بطاقة الأحوال المدنية وثيقة وحيدة للاقتراع.
13. حق اختيار مسار الترشح (الكوتا أو التنافس الحر) لمن يحق لهم الترشح على الكوتا.